

No. 45146*

**South Africa
and
Oman**

Agreement between the Government of the Republic of South Africa and the Government of the Sultanate of Oman for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Muscat, 9 October 2002

Entry into force: 29 December 2003 by notification, in accordance with article 26

Authentic texts: Arabic and English

Registration with the Secretariat of the United Nations: South Africa, 1 August 2008

**Afrique du Sud
et
Oman**

Accord entre le Gouvernement de la République sud-africaine et le Gouvernement du Sultanat d'Oman tendant à éviter la double imposition et à prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Mascate, 9 octobre 2002

Entrée en vigueur : 29 décembre 2003 par notification, conformément à l'article 26

Textes authentiques : arabe et anglais

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : Afrique du Sud, 1er août 2008

* The texts reproduced below are the original texts of the agreement as submitted. For ease of reference, they were sequentially paginated. The relevant Treaty Series volume will be published in due course.

Les textes reproduit ci-dessous sont les textes authentiques de l'accord tel que soumises pour l'enregistrement. Pour référence, ils ont été présentés sous forme de la pagination consécutive. Le volume correspondant du Recueil des Traités sera disponible en temps utile.

ملحق الاتفاقية

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة جمهورية جنوب أفريقيا وحكومة سلطنة عمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل ، اتفق الموقعان أدناه على الأحكام الآتية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية :-

١- فيما يتعلق بالمادة (٤) :

يعتبر صندوق الاحتياطي العام للدولة بسلطنة عمان والذي تتولى سلطنة عمان إدارته وهي المالكة المستفيدة منه ، مقيماً بسلطنة عمان لأغراض هذه الاتفاقية .

٢- فيما يتعلق بالمادة (١٠) :

أن أرباح الأسهم الناشئة في إحدى الدولتين المتعاقبتين والتي يكون المالك المستفيد منها مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى لا تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها تلك الأرباح . وإذا تم إجراء أي تعديل في هذه القواعد تقوم الدولتان المتعاقدتان بناء على طلب أي منهما بإعادة النظر في أحكام هذه المادة لإجراء التعديلات اللازمة .

٣- فيما يتعلق بالمادة (٢٢) :

(أ) أن سلطنة عمان لن تطبق أحكام هذه المادة بصفة تامة إلى أن تقوم بالتنسيق فيما بين معدلات الضريبة المطبقة على المشروعات التي تباشر أنشطة في سلطنة عمان .

(ب) ما دامت فروع الشركات في جنوب أفريقيا والتي يوجد مركز إدارتها الفعلي خارج جنوب أفريقيا تعفى من الضريبة الفرعية على الشركات ، فإن أحكام هذه المادة لا تحول دون أن تفرض جنوب أفريقيا على الأرباح التي تنسب إلى منشأة مستقرة بجنوب أفريقيا لشركة مقيمة بسلطنة عمان ضريبة بمعدل لا يتجاوز معدل الضريبة الأصلية على الشركات بأكثر من خمس نقاط مئوية .



ملحق الاتفاقية

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة جمهورية جنوب أفريقيا وحكومة سلطنة عمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل ، اتفق الموقعان أنهاء على الأحكام الآتية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية :-

١- فيما يتعلق بالمادة (٤) :

يعتبر صندوق الاحتياطي العام للدولة بسلطنة عمان والذي تتولى سلطنة عمان إدارته وهي المالكة المستفيدة منه ، مقيماً بسلطنة عمان لأغراض هذه الاتفاقية .

٢- فيما يتعلق بالمادة (١٠) :

أن أرباح الأسهم الناشئة في إحدى الدولتين المتعاقدين والتي يكون المالك المستفيد منها مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى لا تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها تلك الأرباح . وإذا تم إجراء أي تعديل في هذه القواعد تقوم الدولتان المتعاقدتان بناء على طلب أي منهما بإعادة النظر في أحكام هذه المادة لأجراء التعديلات اللازمة .

٣- فيما يتعلق بالمادة (٢٢) :

(أ) أن سلطنة عمان لن تطبق أحكام هذه المادة بصفة تامة إلى أن تقوم بالتنسيق فيما بين معدلات الضريبة المطبقة على المشروعات التي تبشر أنشطتها في سلطنة عمان .

(ب) ما دامت فروع الشركات في جنوب أفريقيا والتي يوجد مركز إدارتها الفعلي خارج جنوب أفريقيا تعفى من الضريبة الفرعية على الشركات ، فإن أحكام هذه المادة لا تحول دون أن تفرض جنوب أفريقيا على الأرباح التي تنسب إلى منشأة مشفوعة بجنوب أفريقيا لشركة مقيمة بسلطنة عمان ضريبة بمعدل لا يجاوز معدل الضريبة الأصلية على الشركات بأكثر من خمس نقاط مئوية .

٢ - وفي هذه الحالة يوقف سريان مفعول هذه الاتفاقية وفقا للاتي :-

أ) فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : للمبالغ المدفوعة أو المقيدة في الحساب بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها توجيه الاخطار .

ب) فيما يتعلق بالضرائب الاخرى : للسنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها توجيه الاخطار .

اثباتا لما تقدم قام الموقعان أدناه بموجب السلطات المخولة لهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

حررت في يوم ١٤٠٠هـ الموافق ٢٠٠٠م
من نسختين أصليتين متطابقتين باللغة العربية وباللغة الانجليزية ولكل منهما حجية متساوية
وفي حالة الاختلاف في تفسير النصوص يعتد بالنص الوارد باللغة الانجليزية .

عن
حكومة سلطنة عمان

عن
حكومة جمهورية جنوب أفريقيا

أحمد بن عبد النبي مكي
وزير الاقتصاد الوطني
نائب رئيس مجلس الشئون
المالية وموارد الطاقة

إجاء بهاد
نائب وزير الشؤون الخارجية